

كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 66

محمد بن صالح العثيمين

هل بحج فقدمنا مكة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من من احرم بعمره ولم يهد فليحل هل ومن احرم بعمره واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ومن اهل بحج فليتم - [00:00:24](#)

حجۃ قالت فحمت فلم ازل حائضا حتى کان يوم عرفة. ولم اهلل الا بعمره. فامرني فامرنی النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض ان انقض رأسي وانتشط واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت - [00:00:46](#)

فبعث معي عبد الرحمن بن ابی بکر وامرني ان اعتمم مكان عمرتي من التنعيم هذا سبق معناه وان عائشة رضي الله عنها حاضت بسلف وظاهر هذه هذه السياق انها حاضت بعد ان قدموا مكة - [00:01:06](#)

حيث قالت فحظت بعد ان ذكرت انهم قدموا مكة ويمكن ان يحمل قولها فحظت يعني استمررت في الحيض المعروف ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها وهي بسرح ان تدخل حجۃ على عمرة - [00:01:33](#)

ان تكون قائمة. ولهذا طلبنا من الاخ منصور ان يحرر الحديث والفاظه حتى نخلص الى شيء معين فيه وفي هذا الحديث دليل على ان المرأة لا تسافر الا مع الا مع هذه محرم - [00:01:58](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم امر اخاهما ان يعمرها من التنعيم وفيه دليل ان العمرة بعد الحج لا تشرع لان عبدالرحمن لم يعتمد ولم يأمره النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بذلك - [00:02:18](#)

وهذا يدل على ان ان هذا ليس من عادتهم والا لااعتمر او لذكره النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بذلك لكن قضية عائشة قضية خاصة فهي قد اعتمر قد اهلت بعمرة - [00:02:38](#)

ثم جاءها الحيض فلا تتمكن من اداء العمرة فادخلت الحج على العمرة فصارت غائمة. وصار فعلها فعل المفرد. لانه لا فرق بين والمفرد في الافعال ولم تطب نفسها رضي الله عنها - [00:02:59](#)

ان ترجع من مكة بحج قران بل احببت ان تفرد العمرة باحرام والحج باحرام والحت عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فامر اخاهما ان يعمرها ليلة الحصبۃ يعني ليلة اربعة عشر يعمرها من التنعيم - [00:03:22](#)

ففعل فاذا وجدت حالة في حال اذا وجد حال کحال عائشة رضي الله عنها ولم تضب نفس المرأة الا ان تأتي بعمره مستقلة قلنا هذا لا يأس به هذا مما اقره النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - [00:03:48](#)

نعم. في الحديث في دخول الملك على النطفة بعد خمسة واربعين يوما. نعم. بعد خمسة واربعين يوما اذا وش الجواب على هذا؟ في صحيح مسلم. في رواية كان اربعين او اثنين واربعين. هل يجب حدیث ابن مسعود - [00:04:09](#)

عنه هو احسن سياق احسن من حدیث اسیل بن حضیر احسن السیاقات حدیث سیاق حدیث ابن مسعود رضي الله عنه وذكر انها اربعون انها تكون اربعين يوما نطفة ثم علقة كذلك تم مضفة كذلك ثم يرسل اليها الملك - [00:04:29](#)

الجواب انا قلت هذا احسن شي واذا وجدنا احاديث مضطربة اخذنا بالاحسن نعم. الدم الذي يسهل المرأة ان يكون على عادتها من كلية غذاء تعتبر اعاقة. ما هو قلنا اذا كان قد تبيّن فيه خلق انسان - [00:04:50](#)

فالدمدم نفاسي قبل ان تبيّن انت قلت قبل ان تنفح فيه الروح هذا يقول العلماء انه دم فساد لا تعتدوا به تصلي وتصوم ولا تعتمد منه نعم نعم مخصوص نعم هو هكذا - [00:05:19](#)

انهم ذكروا ان العلماء اجمعوا على جوازه بدون ضرورة نعم ثلاثة اقبال المحيض بارك وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها

القرص وفيه الصفة فتقول لا تعجلن حتى ترين وقصة البيضاء تزيد بذلك الطهر من الحيرة. وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل - [00:05:47](#)

لينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن. نعم قال البخاري رحمه الله باب اقبال المحيض وادباره المحيض ربما يكون في اقباله صفرة قبل ان ينزل الدم - [00:06:24](#)

وربما يكون في ادباره صفرة بعد انقطاع الدم فهل الصفة هذه تعتبر حيضا فيها اقوال خمسة منهم من لا يعتبرها حيضا اطلاقا ويقول لا حيض الا الدم لان الله قال ويسألونك عن المحيض قل هو اذى - [00:06:47](#) ول الحديث ام عطية كنا لا نعد الصفرة والقدرة شيئا وزيادة بعد الطهر هذه ليست بالبخاري لكنها في ابي داود و منهم من قال لا تعد شيئا قبل الحيض وتعد شيئا بعده - [00:07:13](#)

لانها قبل الحيض السابقة ولم يثبت حكم الحيض وبعد الحيض لاحقة فتتبعه وعلى هذا يدل الاثر المروي عن عائشة رضي الله عنها وقد نزع في صحته اليها ومنهم من قال - [00:07:38](#)

ان الصفرة معتبرة سواء تقدمت او تأخرت فانها معتبرة ف تكون حيضا سواء كانت في اول الحيض او في اخره وهناك قوم خامس نسيته الان اي نعم رابع وخامس ايضا يعني فيها خمسة اقوال لكن هذا الذي ذكرنا انها لا عبرة بها - [00:08:01](#) مطلقا وانها حيظ مطلقا والتفريق بينما سبق الحيض وما لحقه والحقيقة ان مسألة الصفرة والقدرة تشكل كثيرا حتى على طلبة العلم لان من النساء من لا ترى قصر البيضة من يكون وقتها دائما في صفرة - [00:08:33](#) ومنهم من لا من لا ترى الصفرة اطلاقا من حين انقطع الدم تأتي القصة البيضاء فهي محل اشكال اما التي لا ترى القصة البيضاء فلا شك ان نجعل حكم الحيض مقيدا - [00:08:59](#)

بايش؟ بالدم لانه لا ينقطع عنها الصفرة هذى واما الافتراه فمن النساء من تبقى الصفر معها الى خمسة عشر يوم يوم الى عشرين يوما وهذه ايضا لا عبرة بها ومنها من تكون الصفرة قبل الحيض بيوم اي ويوم او يومين وبعد بيوم او يومين - [00:09:21](#) فهذا نعم آهي محل الاشكال ومن العلماء من يقول الصفرة هذا القول الرابع الصفرة في زمن العادة حيض وفي غير زمن العادة ليس بشيء وعلى هذا القول لو ان المرأة ظهرت عند تمام عادتها - [00:09:45](#)

بالساعة واستمرت السلطة معها فليست السفرة بشيء لانها في غير زمن العادة وهذا هو المشهور من المذهب كما قالوا في زاد المستقر الصوفة والعاء في زمن العدل الصفرة والقدرة في زمن العادة حيض لا بعدها ولو تكرر - [00:10:15](#) والله اعلم يقول قلت ان بول حيوانات التي تؤكل غير نجسة. ثم قلت قول الحيوانات التي لا تؤكل نجسة مثل قول الالي فهل هل فما مدى صحة العبارة وما حكم من يصنف الانسان انه من مملكة حيوانات - [00:10:37](#)

من طائفه السدييات وكيف يمكن الرد عليهم يقولون ان الحيوان كل ما فيه حياة كل ما في حياة حياة بأنه يسمى حيوان وهذا قالوا في تعريف الانسان انه حيوان ناطق - [00:11:10](#)

لكن لا تقول هذا للعام لو قتل العامي انت حيوان ناطق فانه سوف يكون بينك وبينه مشكلة وكل شيء يؤدي الى اشكال لا لا تفعل المهم ان كل حيوان لا يؤكل ومنه الادمي - [00:11:33](#)

فان بوله نجس ولو قال القائل مثل بول الادم وكل حيوان لا يؤكل لكان ابعد عن الاشتباہ فاذا كانت عبارة عن هذه الصفة صارت ابعد من الاشتباہ والا في العبارة السليمة على حسب ما قاله العلماء - [00:11:55](#)

نعم نعم ليش على القدرة اقول لماذا لم يكن؟ كملناها انا لا اذكر هذا نعم. نعم. لا ذكرنا القول بأنه لا عبرة بالكتوى والصفرة لا في لا السابقة للحي ولا اللاحقة قلنا ان هذا قول يحصل به الراحة - [00:12:21](#)

ويوافق حديث ام عطية كنا لا نعد الصفة والقدرة شيئا بدون القيد بعد الطهر الاتحاد هذا هذا راه قول للظاهرة وهو قول قوي ان نجعل العبرة بالدم والصفرة والقدرة ليست بشيء - [00:13:01](#)

هذا يحصل به ايضا راحة للناس لان وذكرت لكم امس ان من النساء من لا تنفك عن الصفرة تبقى الصفة من الحيبة الى الحيضة

وي بعض الناس تطول صحيتها تبقي يومين ثلاثة اربعة بعد الطهر - ٠٠:١٣:٢١

واطن عند الاخ منصورها مواطنة فجاعت في مقدمة ماطل والغنى ظلم ان كانك فقير ما عندك وقت فهذا لا بأس يعني عندك وقت
فلا نقبل منك المماطلة نعم ها - 00:13:43

على كل هذا يدبر نفسه. اه لكن ترى ما نمهل كذا اكثر من ثلاثة. البارحة والليلة امهلناك وغدا ان شاء الله توكل على الله لابد ان تأتي به
نعم نقرأ ايه تفضل - 00:14:19

بسم الله نقول تصلی حثا ث الدم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلی الله وسلم على نبینا محمد وعلى الله وصحبه
اجمعین هذی ما قرآنها یا شیخ ما تکلمنا علیها. اللي النساء یبععن الى عائشة بالدرجة. نعم. وابن الزیت النساء یدعون بال المصائب -

00:14:38

فيه الصفة الدرة نوع من انواع الاواني والكرسي القطن او الصوف فيه الصفة يعني لأن المرأة تمسح به فرجها فيكون فيه الصفة
به الى عائشة فتقول لا تعجلن حتى ترين القص البيضاء - 00:15:40

القصة البيضا يعنيقطنة البيضاء يعني التي اذا مسحتن به بها الفرج رجعت ببظاء وهو كنـية عن انقطاع السفرة بالكلية وهذا الاثر يقول رواه من ما عزا عندي ما عزا لكن كان في الشر - 00:16:06

نعم. نقرأ كلام الشيخ هذا؟ أية أقرأ من أوله بسم الله الرحمن الرحيم. من أول الباب الحمد لله قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى فتح الباري قوله باب اكمال المحيض وادباره. اتفق العلماء على ان اقبال المحيض يعرف بالدفعة من الدم. في وقت - [00:16:35](#) في امكان الحيض واختلفوا في ادبارة. فقيل يعرف بالجفوف وهو ان يخرج ما يحتشى به جافا. وقيل البيضاء واليه ميل المصنف

ونساء في الرفع وهو بدل من الضمير. نحن اكلوني البراغيit والتنتكير في نساء للتنويع. اي كان ذلك من نوع من النساء لا من كلهن وهذا الاثر قد رواه مالك في الموطأ عن علقة ابن ابي علقة المدنى عن ام - 00:17:19

واسمه مرجانة مولاة عائشة قالت كان النساء قوله بالدرجة بكسر اوله وفتح الراء جمع درج بالضم ثم بالسكون قال ابن بطال كذا يرويه اصحاب الحديث وظبطه ابن عبد البر في الموطأ بالضم ثم السكون. وقال انه تأنيث درج - 00:17:39
والمراد ما تحتشى به المرأة منقطة وغيرها لتعرف هل بقي من اثر الحيض شيء ام لا قوله القرص بضم الكاف والسين المهملة سنهما داع ساكتة هه القطرن. قوله فيه الصفة زاد مالك من دم الحضة - 00:18:04

فتقول اي عائشة والقصة بفتح القاف وتشديد المهمل وتشديد المهملة هي النور او النورة اي حتى تخرج القطبة بيضاء نقية لا يخالطها صفرا. وفيه دالة على ان الصفة والقدرة - 00:18:24

في ايام الحيض حيض واما في غيرها فسيأتي الكلام على ذلك في باب مفرد ان شاء الله تعالى. وفيه ان القصة البيضاء عالمة لانتهاء الحيض ويتبين بها ابتداء الطهر. واعتراض على من ذهب الى انه يعرف بالجفون 00:18:44 بان-

قال مالك سألت النساء عنه فاذا هو امر سأله قال مالك؟ سألت النساء عنه فاذا هو - 00:19:04

وامر معلوم عندهن يعرفنه عند الطهر قوله وبلغ ابنة زيد ابن ثابت كذا وقعت مهمة هنا وكذا في حيث روى هذا الاثر عن عبد الله ابن ابي بكر ابن - 00:19:24